




مستقبل وطن
للدراستات السياسية والإستراتيجية



حزب مستقبل وطن
كلنا نعمل من أجل مصر

موقف القانون الدولي من إلغاء الولايات المتحدة

تأثيرات دخول السلطة الفلسطينية



أغسطس
2025

تقرير | صادر عن مركز الدراسات السياسية
والإستراتيجية لحزب مستقبل وطن

رئيس مجلس الشيوخ
ورئيس الحزب
المستشار / عبدالوهاب عبدالرازق

نائب رئيس الحزب
والأمين العام
النائب / أحمد عبدالجواد

الأمين العام المساعد
ورئيس مجلس أمناء المركز
النائب / محمد الجارحي



مقدمة

أثار قرار الولايات المتحدة الأمريكية إلغاء أو رفض منح تأشيرات دخول لمسؤولي السلطة الفلسطينية جدلاً قانونياً وسياسياً واسعاً على الساحة الدولية. ويعود هذا الجدل بالأساس إلى الطبيعة الخاصة التي تحكم العلاقة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة؛ حيث تستضيف واشنطن المقر الرئيس للمنظمة الدولية. ومن ثمّ، فإنّ أيّ عوائق تفرضها الدولة المضيفة على وصول الوفود الأجنبية، وخاصةً الوفود الرسمية أو الدبلوماسية، تُثير تساؤلات جوهرية حول مدى التزامها بالاتفاقيات الدولية، وعلى رأسها اتفاقية مقر الأمم المتحدة لعام 1947.



أولاً: البُعد القانوني للقرار:

إن اتفاقية مقر الأمم المتحدة نصت بوضوح على التزام الولايات المتحدة كدولة مضيضة بتيسير وصول جميع ممثلي الدول والمنظمات غير الأعضاء والكيانات المدعوة إلى اجتماعات الأمم المتحدة، عبر منحهم التأشيرات اللازمة ومن دون تأخير أو تمييز. وقد أقرت الجمعية العامة عند اعتماد الاتفاقية أن المقر في نيويورك يجب أن يكون فضاءً حياديًا يمكن جميع الأطراف من المشاركة في أعمال المنظمة الدولية. وبذلك، فإن أي رفض لمنح التأشيرات، أو إلغائها لأسباب سياسية ضيقة، يُعد تقويضاً لحداية المقر الأممي، بل ويُعرض مصداقية الدولة المضيفة للتساؤل على الصعيد الدولي.

على الجانب الآخر، تسوق الولايات المتحدة مبررات داخلية تستند إلى قوانينها الوطنية. فقد سن الكونجرس الأمريكي في عام 1987 قانوناً يمنع منظمة التحرير الفلسطينية من فتح مكاتب تمثيلية في الأراضي الأمريكية، كما أدخلت لاحقاً تعديلات على قوانين أخرى مثل "قانون التزامات السلام في الشرق الأوسط" لعام 2002، والتي تمنح الإدارة الأمريكية سلطة فرض قيود على منح تأشيرات لمسؤولي السلطة الفلسطينية أو المؤسسات المرتبطة بها. وتبرر واشنطن ذلك بأنه جزء من إستراتيجيتها لضمان مكافحة الإرهاب ووقف ما تعتبره "تحريراً" أو عدم التزام بالاتفاقيات الأمنية. ومن زاوية القانون الدستوري الأمريكي، فإن منح التأشيرات أو رفضها يندرج ضمن ما يُعرف بـ "السلطة المطلقة" في مجال الهجرة؛ حيث لا تُلزم الإدارة بتقديم مبررات قابلة للطعن القضائي.

إن هذا التعارض بين الالتزامات الدولية والقوانين الداخلية يضع الولايات المتحدة في موقف قانوني حرج. فبينما تؤكد القوانين الوطنية على "السيادة المطلقة" في منح أو رفض الدخول، فإن الالتزامات الدولية تُقيّد هذه السيادة في إطار تعاقدية، خاصة في حالة الدولة المضيفة لمقر الأمم المتحدة. لقد شهدت العقود الماضية خلافات مشابهة، مثل رفض منح تأشيرات لوفود إيرانية أو كوبية؛ حيث عبّرت الأمم المتحدة في أكثر من مناسبة عن قلقها إزاء هذه الممارسات. بل إن الأمين العام للأمم المتحدة سبق أن وجه مذكرات احتجاج رسمية إلى واشنطن حينما مُنعت شخصيات مدعوة من المشاركة في أعمال المنظمة.

إضافة إلى البُعد القانوني، فإنّ القرار الأمريكي يحمل دلالات سياسية واضحة. فهو يأتي في سياق توتر العلاقات بين الولايات المتحدة والسلطة الفلسطينية؛ نتيجة خلافات عميقة حول ملف المفاوضات مع إسرائيل، وملف المساعدات الأمريكية، بل وأيضاً على خلفية الجهود الفلسطينية للحصول على اعتراف دولي أوسع في الأمم المتحدة. من هذا المنطلق، فإنّ اللجوء إلى إلغاء التّأشيرات يُستخدم كأداة ضغط سياسية تسعى واشنطن من خلالها إلى تقليص الحضور الفلسطيني في الساحة الأممية، بما يضعف قدرة السلطة الفلسطينية على حشد الدعم لمشاريع قرارات أو مواقف مناهضة للسياسة الأمريكية والإسرائيلية.



ثانيًا: تداعيات القرار وآثاره:

من الناحية القانونية البحتة، يمكن القول إن القانون الدولي يقف في صف الجانب الفلسطيني، إذ تُعتبر الولايات المتحدة ملزمة بتمكين وفود السلطة الفلسطينية من دخول أراضيها عندما تكون هذه الوفود مدعوة رسميًا للمشاركة في أعمال الأمم المتحدة. وبالرغم من أن الولايات المتحدة ليست طرفاً في كل المواثيق الدولية الخاصة بحقوق التنقل أو حرية الممثلين الدبلوماسيين، إلا أن اتفاقية مقر الأمم المتحدة تُعدّ التزاماً مباشراً، كونها اتفاقية دولية موقعة ومصادق عليها. وبالتالي، فإن أي خرق لهذه الالتزامات يضع الدولة المضيفة في حالة انتهاك واضح لواجباتها الدولية.

ومع ذلك، تبرز معضلة غياب آلية قانونية فعّالة لإجبار الولايات المتحدة على تنفيذ هذا الالتزام. فالأمم المتحدة نفسها تعتمد على حُسن نية الدولة المضيفة لتسهيل عملها. وحتى في حال اعتبار القرار الأمريكي انتهاكاً صريحاً للاتفاقية، فإن الإجراءات المتاحة أمام الجانب الفلسطيني أو حتى أمام الأمم المتحدة تبقى محدودة. على سبيل المثال، يمكن للجمعية العامة أو الأمين العام أن يقدم احتجاجاً دبلوماسياً رسمياً، أو أن يثير القضية في لجنة العلاقات مع الدولة المضيفة، لكن لا توجد آلية إلزامية لمعاقبة واشنطن أو فرض تغييرات مباشرة على سياساتها الداخلية.

وهذا يعكس فجوة هيكلية في القانون الدولي؛ حيث يبقى التطبيق رهناً بإرادة الدول الكبرى، خصوصاً إذا كانت الدولة المعنية هي نفسها صاحبة نفوذ واسع داخل منظومة الأمم المتحدة. على الجانب الآخر، قد تكون الانعكاسات السياسية لهذا القرار أشد وطأة من أبعاده القانونية. إذ يُعزز الشعور الفلسطيني بأن الولايات المتحدة لا تتعامل كوسيط محايد في النزاع الفلسطيني - الإسرائيلي، بل تنحاز بشكل سافر للجانب الإسرائيلي عبر استخدام أدوات الضغط الدبلوماسي. كما أن هذه الممارسات قد تُضعف صورة الأمم المتحدة نفسها باعتبارها ساحة جامعة لجميع الأطراف، إذا كان وصول بعض الوفود مرهوناً بقرارات سياسية لدولة مضيفة، ما يقوض مبدأ المساواة السيادية للدول والكيانات الأعضاء أو المراقبة في المنظمة الدولية.

الخلاصة

يكشف الموقف الأمريكي من تأشيرات مسؤولي السلطة الفلسطينية عن ثغرة أساسية في العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي. فمن جهة، تلتزم الولايات المتحدة قانونيًا عبر اتفاقية المقر بفتح أبوابها أمام جميع الوفود المدعوة إلى الأمم المتحدة. ومن جهة أخرى، تستند واشنطن إلى قوانينها الوطنية لتبرير إلغاء التأشيرات، في مشهد يوضح التوتر الدائم بين اعتبارات السيادة الوطنية والالتزامات الدولية. وعلى الرغم من أن الكفة القانونية تميل لصالح الموقف الفلسطيني، إلا أن الواقع العملي يجعل من الصعب فرض أي التزام على الولايات المتحدة، ما يبرز مجددًا إشكالية العلاقة بين القانون الدولي وإرادات القوى الكبرى، ويعكس كيف يُستغل القانون الداخلي - أحيانًا - لتقويض القواعد الدولية حين تتعارض مع المصالح السياسية للدولة.





مستقبل وطن
للدراستات السياسية والإستراتيجية



حزب مستقبل وطن
كلنا نعمل من أجل مصر

مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية لحزب مستقبل وطن



WWW.MOSTAQBALWATAN.COM



CONTACT@MOWPS.MOSTAQBALWATAN.COM



+202 5656375



010 9111 6979

📍 فيلا 47 ش التسعين الجنوبي

التجمع الخامس

ميدان 30 يونيو